

## التلقين

فصل .

ومن رعى في صلاته فإن كان يسيرا فتلته وتمادى وإن كان كثيرا نظر فإن كان قبل تمام الركعة بسجديها قطع ومضى فغسل الدم واستأنف وإن كان بعد عقد ركعة واحدة بسجديها فهو مخير إن شاء قطع وإن شاء مضى فغسل الدم في أقرب موضع اليد وبني وهذا للمأموم واختلف في المنفرد